

مرسوم بتحديد تاريخ الشروع الفعلي للمجموعة
الصحية الترايبية
لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة في ممارسة
اختصاصاتها

**مرسوم رقم 2.25.547 صادر في 19 من محرم 1447
(15 يوليو 2025) بتحديد تاريخ الشروع الفعلي للمجموعة
الصحية الترايبية**

لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة في ممارسة اختصاصاتها¹

رئيس الحكومة،

بناء على قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.24.65 بتاريخ 11 من جمادى الآخرة 1446 (13 ديسمبر 2024)، ولا سيما البند 3 من المادة 23 منه؛

وعلى القانون رقم 08.22 بإحداث المجموعات الصحية الترايبية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.50 بتاريخ 9 ذي الحجة 1444 (28 يونيو 2023)، ولا سيما المواد 16 و17 و19 و23 منه؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 29 من ذي الحجة 1446 (26 يونيو 2025)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة 23 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 08.22، تشرع فعليا المجموعة الصحية الترايبية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة في ممارسة الاختصاصات المسندة إليها بموجب القانون المذكور، ابتداء من فاتح الشهر الثالث الموالي لتاريخ انعقاد أول مجلس لإدارتها.

1 - الجريدة الرسمية عدد 7423 بتاريخ 25 محرم 1447 (21 يوليو 2025)، ص 5399.

المادة الثانية

لتطبيق أحكام المادة 16 من القانون السالف الذكر رقم 08.22، ينقل تلقائيا ابتداء من تاريخ الشروع الفعلي المشار إليه في المادة الأولى أعلاه، إلى المجموعة الصحية الترايبية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة الموظفون المرسمون والمتدربون وكذا المستخدمون المرسمون والمتدربون والمتعاقدون المشار إليهم في المادة 16 المذكورة.

المادة الثالثة

تطبيقا لأحكام البند 3 من المادة 23 من قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025، يتم الاستمرار في تحمل الميزانية العامة للدولة أجور الموظفين المرسمين والمتدربين والمستخدمين المرسمين والمتدربين والمتعاقدين، المشار إليهم في المادة 16 من القانون السالف الذكر رقم 08.22، وكذا المستحقات التي قد تنتج، عند الاقتضاء، عن تسوية وضعياتهم النظامية من لدن المجموعة الصحية الترايبية لجهة طنجة - تطوان الحسيمة.

كما يتم الاستمرار في معالجة وصرف أجور الموظفين المرسمين والمتدربين وكذا المستخدمين المرسمين والمتدربين والمتعاقدين المذكورين من قبل الخزينة العامة للمملكة، وذلك ضمانا لمركزية أداء هذه الأجور.

المادة الرابعة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الصحة والحماية الاجتماعية والوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 19 من محرم 1447 (15 يوليو 2025).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف

وزير الصحة والحماية الاجتماعية،

الإمضاء: أمين التهرأوي.

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد

والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء: فوزي لقجع.

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة

المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

الإمضاء: أمل الفلاح.